

الشركة  
التعاونية  
للتأمين  
Ta'awuniya Insurance Company



## وثائق حماية التمويل وتأمين التمويل الأصغر



2177



www.taawuniya.com.sd  
info@taawuniya.com.sd



www.taawuniya.com.sd  
/taawuniasudan  
@taawuniasudan  
@taawuniasudan  
/company/taawuniasudan  
info@taawunia.com.sd



2177

للتعرّف علي المزيد من  
التفاصيل يُرجى الإتصال بنا  
علي الرقم الخاص بخدمات  
العملاء، أو زيارة فروع  
ومكاتب الشركة المُنتشرة  
بالعاصمة والولايات المُختلفة

الشركة  
التعاونية  
للتأمين  
Ta'awuniya Insurance Company



## وثائق حماية التمويل وتأمين التمويل الأصغر

### مفهوم التغطية:

تُقدّم (الشركة التعاونية للتأمين) خدمة تأمين حماية التمويل وكذلك تأمين التمويل الأصغر والتي تُغطي: (إعسار المُستفيد، رفض المُستفيد إستلام السلع موضع التعاقد أو عجزه عن ذلك شريطة ألا يكون ذلك الرفض أو العجز ناجماً عن أي إخلال بالعقد من قبل المُشترك، رفض المُستفيد أو عجزه عن دفع أي مبلغ مُستحق للمُشترك عن سلع تسلمها وقبلها، التأمين التكميلي على المقومات المادية لموضوع القرض ضروري لتغطية الأخطار الأخرى ويجب أن تتوافق مُدّة سريانه مع وثيقة التأمين).

### فوائد عمليات تأمين التمويل:

1. ضمان حقيقي للجهات المُمولة والمانحة للمشروعات.
2. دعم حقيقي لسياسات البنك المركزي والدولة وبالتالي تسهم بصورة كبيرة في الناتج القومي الإجمالي.
3. فائض عمليات التأمين مصدر إيرادات غير مُباشرة للجهات المُشاركة فيها تُضاف إلي مواردها الأخرى.
4. رفع مُستوى دخل محدودي الدخل (الفُقرَاء) وزيادة إيراداتهم.
5. تتيح للجهات المُمولة (المانحة) مرونة كبيرة في إعتماد صيغ تمويل مُتعددة بدلاً عن التركيز على المُرابحات.

### المُرْتكزات الأساسية لتأمين حماية

#### التمويل:

1. تحقيق التكافل بين المُشتركون خلال فترة الإشتراك في حالة الإعسار أو العجز الكلي الدائم أو الوفاة.
2. يُعتبر المُشترك مُتبرعاً للمُشتركون عن رضا بالإشتراكات السنوية.
3. تُدير الشركة أعمال مخاطر الصندوق وتدير عمليات إستثمار الأموال الفائضة وفقاً لصيغة المُضاربة.

#### شروط عامة:

1. يبدأ الغطاء بالنسبة لكل عملية تمويلية في تاريخ بدأ العملية وهو تاريخ نفاذ العقد مع المُستفيد شريطة أن يقع ذلك التاريخ خلال فترة سريان الوثيقة.
2. تُجدد الوثيقة بعد إنقضاء فترتها ولمُدّة (12) شهر أخرى بموافقة الطرفين.
3. يحق للشركة عند كل تجديد للوثيقة تعديل أي كُوم من أحكامها، كما يجوز للشركة (في أي وقت) وبعد إخطار المُشترك كتابة تعديل أسعار أي من العمليات التمويلية التي تبدأ بعد التاريخ المُحدد في الإخطار.

#### شروط الإشتراك:

1. ملء طلب الإشتراك بجميع البيانات كتابةً ويعتبر الطلب والمُستندات

- الخاصة به جزء لا يتجزأ من العقد.
2. إكمال المُشترك (18) سنة ولا يتجاوز (65) من عُمره عند بدء فترة الإشتراك.
3. دفع القسط الأول قبل بدء فترة الإشتراك.
4. يبدأ الإشتراك وينتهي حسب التواريخ المبينة بالجدول المُلحق بالعقد.
5. علي المُشترك إبلاغ الشركة كتابة بإعسار المدين أو عجزه أو وفاته خلال (60) يوماً من تاريخ علمه بالإعسار أو العجز أو الوفاة.
6. إثبات الإعسار أو العجز أو الوفاة مشفوعاً بالمُستندات اللازمة علي النموذج المُعد لذلك خلال (120) يوماً من تاريخ علم المُشترك بالإعسار أو العجز أو الوفاة.
7. إذا كانت المزيّة ناشئة عن عجز المدين يجوز للشركة الحق في فحصه عن طريق طبيب تحدده.

#### مزايا التكافل:

1. يستحق المُشترك باقي مبلغ التمويل من تاريخ إعسار المدين وحتى نهاية فترة التغطية.
2. يستحق المُشترك باقي مبلغ التمويل من تاريخ عجز المدين وحتى نهاية فترة التغطية.
3. يستحق المُشترك باقي مبلغ التمويل من تاريخ وفاة المدين وحتى نهاية فترة التغطية.

#### حالات عدم إستحقاق مزايا التكافل:

1. إذا كان إعسار المدين أو عجزه أو وفاته بعد توقيع المُشترك طلباً للإسقاط وأودعه لدى الشركة.
2. على المدين سداد قسط التأمين قبل إعساره أو عجزه أو وفاته.
3. يبطل العقد إذا إتوى علي تدليس أو سلوك مُخادع إذا صدر من المُشترك أو أي شخص ذي مصلحة قانونية أو منفعة يكون المُشترك مُلزم برد أي مبلغ قامت الشركة بسداده.

#### شروط إستحقاق مزايا التكافل:

1. أن تكون البيانات التي ذكرت في طلب التأمين صحيحة، وإذا ثبت أنه حجب عمداً بيانات جوهرية تخل بالعقد يُحرم المُشترك من مزايا التكافل.
2. أن يكون المُشترك قد سدد كامل أقساط الإشتراك المُستحقة عليه قبل إعسار المدين أو عجزه أو وفاته.
3. على المُشترك تزويد الشركة بالوثائق القانونية المثبتة لإعسار المدين أو عجزه أو وفاته ويُضاف في حالة الوفاة.
4. تزويد الشركة بالإعلام الشرعي الصادر من الجهة الرسمية المُختصة.
5. يكون الشخص مُعسراً عند ثبوت الإفلاس أو التصفية بموجب كُوم قضائي.

